

Distr.: General
14 September 2018
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة التاسعة المستأنفة الثانية

فيينا، ١٢-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨

جدول الأعمال المؤقت المشروح

إضافة

الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الدورة

سوف تُفتتح دورة فريق استعراض التنفيذ التاسعة المستأنفة الثانية في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، في قاعة الجلسات العامة بالمبنى "M" بمركز فيينا الدولي.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أقر فريق استعراض التنفيذ جدول أعمال دورته التاسعة المستأنفة الثانية في الجزء الأول من دورته التاسعة، التي عُقدت في الفترة من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وأعد تنظيم الأعمال المقترح للدورة التاسعة المستأنفة الثانية (انظر المرفق) وفقاً للتوجيهات الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وعن الفريق، بغية التمكين من النظر في بنود جدول الأعمال في حدود الوقت المتاح والموارد المتاحة. وقد وُضع تنظيم الأعمال المقترح على نحو يتيح الوقت الكافي للمداولات المتعلقة بالمسائل الموضوعية ويسرّ مشاركة الخبراء المعنيين.

٢- استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

استعراضات الدورة الأولى

وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات للعمل التحليلي الذي يضطلع به الفريق، سوف تركز دورة الفريق التاسعة المستأنفة الثانية على التجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة



والملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية المستقاة من الاستعراضات القطرية لتنفيذ الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية.

وَسُتُعْرَضُ على الفريق ورقة اجتماع تتضمن تحليلاً للممارسات الجيدة والتجارب والتدابير المناسبة التي اتخذتها الدول الأطراف بعد استكمال الاستعراضات القطرية خلال دورة استعراض التنفيذ الأولى (CAC/COSP/IRG/2018/CRP.13).

وَتُسْتَرْعى عناية الفريق إلى الخلاصات القطرية على الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهي متاحة تحت عنوان "Corruption"، ثم "United Nations Convention against Corruption"، ثم "Country Profiles". وتُظهِر الخلاصات التدابير الخاصة ببلدان بعينها والتي أُتخذت بعد إنجاز الاستعراض القطري ذي الصلة. وتُشجّع الدول الأطراف على مواصلة تزويد المكتب بمعلومات من هذا القبيل.

وطلب مؤتمر الدول الأطراف، في الفقرة ١١ من قراره ١/٦، إلى الفريق أن يقوم بتحليل المعلومات المتعلقة بالتجارب الناجحة والممارسات الجيدة والتحديات المطروحة والملاحظات والاحتياجات من المساعدة التقنية، التي تنبثق عن الاستعراضات القطرية أثناء دورة الاستعراض الأولى، مع مراعاة تقارير التنفيذ المواضيعي التي أُعدت وفقاً للفقرة ٣٥ من الإطار المرجعي، وأن يقدم مجموعة من التوصيات غير الملزمة والاستنتاجات القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية إلى المؤتمر للنظر فيها وإقرارها في دورته السابعة. وأحاط المؤتمر علماً، في مقرره ١/٧، بالذاكرة المقدمة من الأمانة والمتضمنة مجموعة من التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية (CAC/COSP/2017/5)، بالصيغة التي استعرضها الفريق في دورته الثامنة المستأنفة.

وأشير، في دورة الفريق الثامنة المستأنفة، إلى أن المذكرة المقدمة من الأمانة والمتضمنة مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة سوف تتاح للدول الأطراف في الدورات المقبلة للفريق لتوجيه المزيد من المناقشات. وبناء على ذلك، ستعرض المذكرة على الفريق كي ينظر فيها. ولعلّ الدول الأطراف تود أن تأتي مستعدةً لمناقشة المذكرة خلال دورة الفريق التاسعة المستأنفة الثانية. وسوف تتاح للفريق مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة، التي تضم جميع التعليقات الواردة حتى تاريخه، في الوثيقة CAC/COSP/IRG/2018/9.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن مجموعة التوصيات والاستنتاجات غير الملزمة القائمة على الدروس المستفادة بشأن تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية (CAC/COSP/IRG/2018/9)

٣- أداء آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في مقرره ١/٥، أن يبدأ الفريق على الفور في جمع المعلومات ذات الصلة، بدعم من الأمانة، وفي مناقشتها من أجل تيسير تقييم الأداء وفقاً للفقرة ٤٨ من الإطار

المرجعي، عقب اختتام دورة الاستعراض الأولى. وفي ذلك المقرر أيضاً، قرّر المؤتمر أن يُدرج الفريق في دوراته المقبلة بنداً جديداً في جدول الأعمال يتيح مناقشة تلك المعلومات. وفي هذا السياق، سوف تقدم الأمانة عرضاً شفوياً محدثاً عن التقدم المحرز في سير الاستعراضات في دورتي الاستعراض الأولى والثانية. وسيركز العرض المحدث على الردود الواردة على قائمة التقييم الذاتي المرجعية والحوارات المباشرة المنفّذة والخلاصات الوافية وتقارير الاستعراض القطرية المنجزة وتلك المتاحة على الموقع الشبكي للمكتب.

٤ - المساعدة التقنية

قرّر مؤتمر الدول الأطراف، في قراره ١/٣، أن يتولى الفريق مهمة متابعة ومواصلة العمل الذي سبق أن اضطلع به الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية.

وفي القرار ٣/٧، شجّع المؤتمر الأمانة على تعزيز الحوار مع الجهات المقدمة للمساعدة والجهات المانحة، الثنائية منها والمتعددة الأطراف، وتنشيط التنسيق والتآزر معها من أجل تلبية احتياجات الدول الأطراف من المساعدة التقنية بمزيد من الفعالية، بما في ذلك الاحتياجات المستبانة من خلال عملية الاستعراض، وكذلك بالتشجيع على التعاون فيما بين بلدان الجنوب من خلال التنسيق الإقليمي. وفي القرار نفسه، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تواصل، بالتعاون الوثيق مع الجهات المقدمة للمساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف، تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأطراف، وخصوصاً البلدان النامية، بناءً على طلبها، من أجل المضي قدماً في تنفيذ الاتفاقية. وأخيراً أكد المؤتمر من جديد، في القرار، أهمية أن ينظر الفريق في المجالات ذات الأولوية لتقديم المساعدة التقنية، وكذلك في المعلومات المجمعة عن الاتجاهات السائدة في المساعدة التقنية المطلوبة والمقدمة.

وتماشياً مع محور التركيز المواضيعي لدورة الفريق التاسعة المستأنفة الثانية، ستقدم الأمانة معلومات عن الاحتياجات من المساعدة التقنية المستبانة والمساعدة التقنية المقدمة فيما يتعلق بتنفيذ الفصل الثالث (إنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) من الاتفاقية.

ولتيسير مناقشات الفريق لهذه المسألة، ستعقد حلقة نقاش بشأن المساعدة التقنية فيما يتعلق بالفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية، تماشياً مع التركيز المواضيعي لدورة الفريق المستأنفة الثانية.

وفي إطار هذا البند، تُشجّع الدول الأطراف على تزويد الفريق بمعلومات عن الاحتياجات الراهنة والمتوقعة وغير الملبّاة من المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الفصلين الثالث والرابع، بما فيها الاحتياجات المستبانة خلال عملية الاستعراض.

وأوصى المؤتمر، في قراره ٣/٧، بأن تأخذ الأمانة في الاعتبار مجالات الأولوية الخاصة بالمساعدة التقنية، المستبانة في سياق آلية استعراض التنفيذ، لدى إعداد البرامج المواضيعية والإقليمية والقطرية وتنفيذها وتنقيحها عند الاقتضاء. ووفقاً لهذه التوصية، سوف تقدم الأمانة برامج محددة أُعدت استجابةً للمجالات ذات الأولوية المستبانة.

ومن المجالات التي استُبينت بشأنها احتياجات ذات أولوية تنفيذ المادة ٣١ من الاتفاقية والمتعلقة بالتجميد والحجز والمصادرة. واستجابةً لذلك الاحتياج، نشر المكتب دراسة تحمل عنوان

(إدارة الموجودات *Effective Management and Disposal of Seized and Confiscated Assets 2017* المحجوزة والمصادرة والتصرف فيها على نحو فعال، ٢٠١٧). وشجّع المؤتمر، في قراره ١/٧، الدول الأطراف والمكتب على مواصلة تبادل الخبرات المتعلقة بإدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة واستبانة الممارسات الفضلى، حسب الاقتضاء وبالاعتماد على الموارد القائمة، والنظر في وضع مبادئ توجيهية غير ملزمة بشأن تلك المسألة. وبناءً على ذلك، أعدت الأمانة، استناداً إلى دراستها، مشروع المبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن إدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة، وعرضتها على الفريق في دورته التاسعة، وعلى الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات في دورته الثانية عشرة (انظر CAC/COSP/WG.2/2018/3). ورحب العديد من المتكلمين بمشروع المبادئ التوجيهية، وأعربوا عن رأي مفاده أنه ينبغي تخصيص مزيد من الوقت لمناقشتها. وبناءً على ذلك، لعلّ الدول الأطراف تؤدّ أيضاً أن تأتي مستعدة لمناقشة مشروع المبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن إدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة والتعليقات ذات الصلة الواردة من الدول الأطراف. وتيسيراً للمناقشات، سوف تتيح الأمانة للفريق أيضاً ورقة اجتماعات تتضمن مقترحات محددة واردة من الدول الأطراف لتعديل مشروع المبادئ التوجيهية (CAC/COSP/IRG/2018/CRP.14). وسوف تتاح تعليقات الدول الأطراف في ورقة اجتماعات بالشكل الذي وردت به إلى الأمانة (CAC/COSP/IRG/2018/CRP.15).

الوثائق

مذكرة من الأمانة تحيل فيها مشروع المبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن إدارة الموجودات المحمّدة والمحجوزة والمصادرة (CAC/COSP/IRG/2018/10)

٥- المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

شدّد المؤتمر، في قراره ١/٣، على أن آلية استعراض التنفيذ ستحتاج إلى ميزانية تكفل لها العمل على نحو يتسم بالكفاءة والاستمرار والنزاهة. وعملاً بذلك القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٣٧/٦٤، أن يكفل توفير التمويل الكافي للآلية.

وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٤، أن يُساعده الفريق في النهوض بمسؤوليته المتعلقة بالنظر في الميزانية كلّ سنتين، وذلك بالعمل مع الأمانة خلال فترة ما بين الدورات فيما يتعلّق بالنفقات والتكاليف المتوقّعة الخاصة بالآلية.

وستُعرض على الفريق، في دورته التاسعة المستأنفة الثانية، مذكرة من الأمانة تتضمن معلومات متعلّقة بالميزانية بشأن النفقات المتكبّدة حتى تاريخه من أجل تشغيل آلية الاستعراض، والموارد المتلقاة لنفس الفترة، سواء من الميزانية العادية أو من التبرعات، والنفقات المتوقّعة للدورتين الأولى والثانية، وآثار التدابير المتخذة لتحقيق الوفورات في التكاليف ومدى النقص الحاصل في الاحتياجات من الموارد اللازمة لتشغيل الآلية (CAC/COSP/IRG/2018/11).

الوثائق

مذكّرة من الأمانة عن الموارد والنفقات الخاصة بتسيير عمل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2018/11)

٦- مسائل أخرى

لعلّ الفريق يودُّ أن يناقش أيّ مسائل أخرى.

٨- اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته التاسعة المستأنفة الثانية

من المزمع أن يعتمد الفريق تقريراً عن أعمال دورته التاسعة المستأنفة الثانية، تتولى الأمانة إعداد مشروعه.

المرفق

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	البند	العنوان أو الوصف
الاثنين، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الدورة
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٣	أداء آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥	المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية
	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية
الثلاثاء، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	استعراض تنفيذ الاتفاقية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	المساعدة التقنية
الأربعاء، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤	المساعدة التقنية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٦	مسائل أخرى
	٨	اعتماد تقرير فريق استعراض التنفيذ عن أعمال دورته التاسعة المستأنفة الثانية